

بحث

خواص القرآن أحكامه ومجالاته

إعداد

د. نادية بنت إبراهيم النفيسة

أستاذ مساعد بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بحث مقدم لمركز بحوث القرآن

بجامعة مالايا في ماليزيا

بسم الله الرحمن الرحيم

خواص القرآن أحكامه ومجالاته

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، والصلاة والسلام على عبده ورسوله وخيرته من خلقه وأمينه على وحيه نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ، ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين.. أما بعد

أهمية البحث:

إن علم خواص القرآن يستمد أهميته الكبرى من أهمية متعلقة وهو القرآن الكريم حيث يتعلق بأشرف الكتب وأعظمها، فهو علم من علوم القرآن والذي أُلّف فيه العلماء السابقون كالزركشي والسيوطي وغيرهما، وفي الواقع أن هذا العلم لا يزال يحتاج إلى مزيد إيضاح وبيان حيث شابه ما شابه من الخرافات والبدع وأدخل فيه ما ليس منه لاسيما في هذه الأزمان وهذا أهم ما جعلني أكتب فيه.

أهداف البحث:

- ١ - التأصيل الشرعي لخواص القرآن الكريم.
 - ٢ - بيان مذهب أهل السنة والجماعة والحث على اتباعه.
 - ٣ - التركيز على التحذير من الوقوع بما يخالف مذهب أهل السنة والجماعة خاصة ما تم انتشاره في هذا العصر.
- ومن هذا المنطلق سأقسم البحث بإذن الله إلى ستة مباحث:
- المبحث الأول: التعريف بخواص القرآن وأهم المؤلفات.
- المبحث الثاني: الصلة بين خواص القرآن وفضائله.
- المبحث الثالث: الأدلة على جواز العمل بخواص القرآن.
- المبحث الرابع: خواص القرآن بين التوقيف والاجتهاد.
- المبحث الخامس: مدى تأثير العمل بهذه الخواص، وهل لا بد من تأثيرها على كل حال؟
- المبحث السادس: بعض الرقى المعاصرة ، أنواعها، وحكمها.
- وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المبحث الأول: التعريف بخواص القرآن وأهم المؤلفات فيه:

علم الخواص علم باحث عن الخواص المترتبة على قراءة أسماء الله تعالى، أو كتابه: من الزبور، والإنجيل، والقرآن، ويترتب على كل من تلك الأسماء والدعوات خواص مناسبة لها⁽¹⁾.

وفي أجد العلوم: واعلم أن الخواص قد تترتب على أسماء الله تعالى، وعلى الآيات التنزيلية وآيات التوراة والإنجيل، لكن تلك الخواص ليست من فروع السحر، بل هي من فروع علم القرآن⁽²⁾.

وأما الفرق بين الخصائص والخواص:

الخواص جمع خاصّة. وخاصة الشيء: ما يختص به دون غيره⁽³⁾ والخاصة ضد العامة⁽⁴⁾، والخصائص جمع خصيصة، وهي الصفة التي تميزه عن الشيء وتحدده⁽⁵⁾.

المؤلفات:

هناك جماعة أفردوه بالتصنيف كالتميمي⁽⁶⁾ والغزالي⁽⁷⁾ والياضي⁽⁸⁾ وابن منظور⁽⁹⁾.

وقد أفردها بعضهم تحت عنوان (خواص القرآن) في كتبهم في علوم القرآن كالزركشي⁽¹⁰⁾ والسيوطي⁽¹¹⁾.

(1) مفتاح السعادة 341/1.

(2) 283/2.

(3) ينظر: المعجم الوسيط 237/1 (خصّ).

(4) المفردات ص 155.

(5) يراجع في ذلك للدكتور/ تركي الهويمل ص 29.

(6) محمد بن أحمد بن سعيد، أبو عبدالله، طبيب عالم بالنبات والأعشاب، توفي بالقاهرة نحو سنة (390) هـ وكتابه بعنوان "كشف السر المصون والعلم المكنون في شرح خواص القرآن العظيم ومنافعه" ونقل الحاج خليفة أنه ذكر فيه أنه أخذه عن بعض الحكماء بالهند. ينظر: كشف الظنون 727/1، وهدية العارفين 49/2.

(7) كتابه بعنوان "الذهب الإبريز في خواص كتاب الله العزيز" الفهرس الشامل (التفسير وعلومه) ص 129.

(8) عبد الله بن أسعد بن علي الياضي، عفيف الدين، مؤرخ باحث توفي في مكة سنة (768) هـ وكتابه (الدر النظيم في خواص القرآن العظيم).

(9) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، وهو من نسل رويغ بن ثابت الأنصاري، عارف بالنحو واللغة والتاريخ والكتابة، صاحب لسان العرب. توفي سنة 711 هـ. بغية الوعاة 188/1، والأعلام 108/7.

(10) ينظر: البرهان النوع السابع والعشرون (معرفة خواصه) 434/1.

(11) ينظر: الإتقان النوع الخامس والسبعون 2176/6.

شاة، وسقانا لبنًا، فلما رجع، قلنا له: أكنت تحسن رقية أو كنت ترقي؟ قال: لا، ما رقيتُ إلا بأَمِّ الكتاب؟ قلنا: لا تحدثوا شيئًا حتى نأتي أو نسأل النبي ج. فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ج فقال: «وما كان يُدره أنها رقية، اقسمو واضربوا لي بسهم»⁽¹⁾.

٢/ قال ابن مسعود: (عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن)⁽²⁾.

3) روى أبو هريرة ر قال: قال رسول الله: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة»⁽³⁾.

4) في قصة أبي هريرة في حفظ زكاة الفطر حيث قال له الشيطان: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال له النبي ج: «أما إنه صدقك وهو كذوب»⁽⁴⁾.

والجدير بالذكر أن للقرآن الكريم أثرًا واضحًا بينًا في دفع الضر قبل البلاء أو في رفعه بعد وقوعه، واتضح هذا من خلال الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة. وهذا يثبت أصل خواص القرآن وأن له أصلًا في الشرع.

المبحث الرابع: خواص القرآن بين التوقيف والاجتهاد:

قبل الجواب عليه لابد من جمع لأقوال العلماء⁽⁵⁾ وبسطها؛ ليتضح من خلالها الصواب:

يقول ابن القيم عن سورة الفاتحة: «ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواصٌ ومنافعٌ مجربة، فما الظنُّ بكلام رب العالمين الذي فضله على كل كلام كفضل الله على خلقه الذي هو الشفاء التام والعصمة النافعة، والنور الهادي، والرحمة العامة...»

فما الظن بفاتحة الكتاب التي لم ينزل في القرآن ولا في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور مثلها، المتضمنة لجميع معاني كتب الله المشتتملة على ذكر أصول أسماء الرب تعالى ومجامعها....

(1) رواه البخاري في صحيحه كتاب (فضائل القرآن) باب: فضل فاتحة الكتاب ح [5007] ص 897، ومسلم في صحيحه كتاب (السلام) باب: جواز أخذ الأجر على الرقية بالقرآن والأذكار، ح [733] ص 975.

(2) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب (الطب) باب: العسل ح [3454] ص 498، والحاكم في المستدرک 200/4، كتاب (الطب) وصححه على شرط الشيخين.

(3) رواه مسلم في صحيحه، كتاب (صلاة المسافرين) باب: استحباب صلاة النافلة ح [1824] ص 315.

(4) رواه البخاري في صحيحه، كتاب (الوكالة) باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه المؤكل فهو جائز، ح [2311] ص 370/371. وسيأتي مزيد من الأدلة في أثناء (الدراسة).

(5) أقوال العلماء في هذه المسألة كثيرة جداً، ولكني سأورد ما تيسر وفيه الغرض بإذن الله.

يضره بالماء، ويقراً فيه آية الكرسي والقواقل⁽¹⁾، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به، يذهب عنه كل ما به، هو جيد للرجل إذا حبس عن أهله.

قلت: قول العلامة ابن القيم: «والثاني النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز». يشير ~ إلى مثل هذا. وعليه يحمل كلام من أجاز النشرة من العلماء.

والحاصل أن ما كان منه بالسحر فيحرم، وما كان بالقرآن والدعوات والأدوية المباحة فحائز والله أعلم⁽²⁾. وقال الشيخ محمد بن حامد الفقي في تعليقه على كلام عبدالرحمن بن حسن السابق: «مثل هذا لا يعمل فيه برأى ليث بن أبي سليم ولا برأى ابن القيم ولا غيرهما، وإنما يعمل بالسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ ولم يجيء عنه ج شيء مما يقول ابن أبي سليم ولا ابن القيم، وما ينقل عن وهب بن منبه فعلى سنة الإسرائيليين لا على هدى خير المرسلين. ومن باب هذا التساهل دخلت البدع ثم الشرك الأكبر، وعلى المؤمن الناصح لنفسه أن يعرض بالنواجذ على هدى رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، ويتجنب المحدثات وإن كانت عمن يكون؛ فكل أحد يؤخذ من قوله ويرد عليه إلا رسول الله ﷺ⁽³⁾.

وأجاب سماحة الشيخ ابن باز: على اعتراض الشيخ محمد بن حامد الفقي: بقوله: «قوله: (مثل هذا لا يعمل فيه برأى ليث بن أبي سليم ولا برأى ابن القيم إلخ)». أقول: اعتراض الشيخ حامد على ما ذكره الشارح عن ابن أبي سليم ووهب ابن منبه وابن القيم ليس في محله، بل هو غلط من الشيخ حامد؛ لأن التداوي بالقرآن الكريم والسدر ونحوه من الأدوية المباحة ليس من باب البدع، بل هو من باب التداوي، وقد قال النبي ﷺ: (عباد الله تداووا ولا تتداووا بحرام)⁽⁴⁾، وثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب أن النبي ﷺ قرأ في ماء في إناء وصبه على المريض⁽⁵⁾. وبهذا يعلم أن التداوي بالسدر وبالقراءة في الماء وصبه على المريض ليس فيه محذور من جهة الشرع، إذا كانت القراءة سليمة وكان الدواء مباحاً. والله ولي التوفيق⁽⁶⁾.

وسئل الشيخ ابن عثيمين عن مسألة العين، وذكر فيها من أصيب بالعين، ماذا يصنع؟

فقال: «يعامل بالقراءة، وإذا علم عائلته فإنه يطلب منه أن يتوضأ ويؤخذ ما يتساقط من ماء وضوئه، ثم

(1) أي قل هو الله أحد والمعوذتين. ينظر: تعليق الشيخ إسماعيل الأنصاري على (قرة عيون الموحدين) للعلامة عبدالرحمن بن حسن ص150.

(2) فتح المجيد: تحقيق ص303/304، تحقيق محمد الفقي.

(3) فتح المجيد ص304 تحقيق حامد الفقي حاشية (1).

(4) رواه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب: في الأدوية المكروهة ح[3874] ص550 من حديث أبي الدرداء ت.

(5) ينظر: كتاب الطب، باب: في الرقى ح[3885] ص552 من حديث ثابت بن قيس.

(6) ينظر: تعليق الشيخ عبدالعزيز بن باز بهامش فتح المجيد على كتاب التوحيد ص301/302.

يعطى للمعان يصب على رأسه وعلى ظهره ويسقى منه وبهذا يشفى بإذن الله. وقد جرت العادة عندنا أنهم يأخذون من العائن ما يباشر جسمه من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك ويربصونها بالماء ثم يسقونها المصاب، ورأينا ذلك يفيد حسيباً ما تواتر عندنا من النقول. فإذا كان هذا هو الواقع فلا بأس باستعماله؛ لأن السبب إذا ثبت كونه سبباً شرعياً أو حسباً فإنه يعتبر صحيحاً. أما ما ليس بسبب شرعي ولا حسي فإنه لا يجوز اعتماده...»⁽¹⁾.

وسئل الشيخ ابن جبرين: هل الرقية محصورة بنصوص معينة؟

فقال: «لم تحدد الرقية الشرعية في سور مخصوصة ولا آيات معدودة ولا أدعية معينة، بل أطلقت كما في قوله: لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً»⁽²⁾.

فمتى كانت القراءة سالمة من دعاء الجن أو الشياطين أو الذبح لغير الله ولو ذباباً أو العمل المخالف للشريعة كأكل النجاسات أو ترك الصلوات، إذا سلمت من ذلك فهي جائزة بلا كراهة؛ فإن الله وصف القرآن كله بأنه شفاء ورحمة للمؤمنين، ولم يحدد آيات خاصة، وهكذا أمر بالدعاء في قوله **رُتْ ذُ ذُثْ [غافر: 60]**، **رُتْ بَ هَ هَ هَ [الأعراف: 55]** ولم يخصص لهم لفظاً معيناً يقتضون عليه في الدعاء ولا بأس بتكرار الآيات والأدعية ولو عشرات المرات، فإن كلام الله تعالى شفاء، كالفاتحة ونحوها، وكذا تكرار الأدعية المأثورة ونحوها»⁽³⁾.

وبعد أن سُقت نماذج من أقوال العلماء في خواص القرآن بين التوقيف والاجتهاد يتبين أن للعلماء في ذلك رأيين: أولهما أن ذلك لا يتجاوز فيه ما نُصَّ عنه **ج** أو عن صحبه الكرام رضوان الله عليهم.

وثانيهما: أن ذلك يخضع للاجتهاد. وعندني أن هذا الرأي الأصح. وما أكثر البراهين الدالة على صحة هذا الرأي طالما خضع هذا الاجتهاد لما جرت عليه عادة الناس، وعضدت نفعه التجربة (فمن استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)⁽⁴⁾، بشرط أن يكون في حدود المشروع، وألا يكون إلا بما أباح الله تعالى، مع القطع بتقديم نفع ما نص عليه الرسول **ج** في (خواص القرآن)، والتأكيد على تحريم المسلم ما يوافق الشرع، والحذر من كل ما

(1) مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان 160/1. والشاهد من كلام ابن عثيمين جواز الاحتجاج بما جرت به العادة مع وجود نص في المسألة، وهو الأمر بالاعتسال بميئة خاصة للعائن والمصاب، فلا مانع من جواز العمل بالنافع مما جرت به العادة ودلت عليه التجربة وصدقته المعايينة.

(2) رواه مسلم في صحيحه، كتاب (السلام) باب: لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ح[5732] ص975.

(3) فتاوى علماء البلد الحرام، للدكتور خالد الجريسي ص1701/1702. وللاستزادة يراجع نفس المصدر (الفصل الثاني) الرقى والتمايم ص1687 وما بعدها.

(4) رواه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله { في كتاب [السلام] باب: استحباب الترقية من العين والنملة والحمة والنظرة، ح[5727].

من شأنه أن يחדش في عقيدته، وألا يتعلق إلا بالله سبحانه، مع الحزم القاطع بأن كل هذه الوسائل ما هي إلا أسباب، وأن الذي بيده النفع والضرر هو الله وحده؛ قال تعالى: ﴿ثُمَّ لِيُذْخِرِ الْكَافِرِينَ الْيَأْسَ الَّذِي كَانُوا يُرِيدُونَ وَيُوَدِّعُ الشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: 17] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لِيُذْخِرِ الْكَافِرِينَ الْيَأْسَ الَّذِي كَانُوا يُرِيدُونَ وَيُوَدِّعُ الشَّاكِرِينَ﴾ [يونس: 107].

وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ لِيُذْخِرِ الْكَافِرِينَ الْيَأْسَ الَّذِي كَانُوا يُرِيدُونَ وَيُوَدِّعُ الشَّاكِرِينَ﴾ [فاطر: 2] وقد ذكر العلماء شروطاً للرقية الشرعية ليحصل منفعتها، وهي كالآتي:

1- ألا يعتقد أنها تنفع بذاتها دون الله؛ فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله فهو محرم، بل شرك. بل يعتقد أنها سبب، لا تنفع إلا بإذن الله.

2- ألا تكون مما يخالف الشرع، كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك؛ فإنها محرمة، بل شرك.

3- أن تكون مفهومة معلومة، فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة فإنها لا تجوز⁽¹⁾.

المبحث الخامس: مدى تأثير العمل بهذه الخواص، وهل لا بد من تأثيرها على كل حال؟

وأما عن الأمر المهم الآخر، وهو مدى تأثير العمل بهذه الخواص، وهل لا بد من تأثيرها في كل حال؟ ففي الإجابة عن الجزء الأول، يقال: إن للرقى أسراراً؛ فإن الرقية براقبها وقبول المحل، كما أن السيف بضاربه مع قبول المحل للقطع، وهذه إشارة مطلقة على ما وراءها لمن دق نظره، وحسن تأمله⁽²⁾.

قال ابن القيم في كتابه (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي) بعد أن ذكر حكايته مع الأدوية التي حصلت له وهو في مكة ولا يجد طبيباً فعالج نفسه بالفاتحة، فوجد لذلك تأثيراً عجيباً: «ولكن هاهنا أمراً ينبغي التفطن له، وهو أن الأذكار والآيات أو الأدعية التي يستشفى بها ويرقى بها، هي في نفسها نافعة شافية، ولكن تستدعي قبول المحل، وقوة همه الفاعل، وتأثيره، فمتى تخلف الشفاء كان لضعف تأثير الفاعل أو لعدم قبول المنفعل، أو لمانع قوي فيه يمنع أن ينجع فيه الدواء، كما يكون ذلك في الأدوية والأدواء الحسية؛ فإن عدم تأثيرها قد يكون لعدم قبول الطبيعة لذلك الدواء، وقد يكون لمانع قوي يمنع من اقتضائه أثره؛ فإن الطبيعة إذا أخذت الدواء بقبول تام كان انتفاع البدن به بحسب ذلك القبول... فكذلك القلب إذا أخذ الرقى والتعاويد بقبول تام، وكان للراقي نفس فعالة وهمة مؤثرة أثر في إزالة الداء»⁽³⁾.

(1) ينظر في الشروط: القول المفيد لابن عثيمين 236/235/1. وينظر: أعلام السنة المنشورة لحافظ الحكمي ص 155.

(2) ينظر: مدارج السالكين 80/1 بتصرف.

(3) ص 22/21.

وذكر الزركشي تحت عنوان (معرفة خواصه) حكايات في الاستشفاء بآيات الله، ثم قال: «هذا النوع والذي قبله⁽¹⁾ لن ينتفع به إلا من أخلص لله قلبه ونيتته، وتدبر الكتاب في عقله وسمعه، وعمر به قلبه، وأعمل به جوارحه، وجعله سميره في ليله ونهاره، وتمسك به وتدبره، هنالك تأتيه الحقائق من كل جانب؛ وإن لم يكن بهذه الصفة كان فعله مكذباً لقوله؛ كما روي أن عارفاً وقعت له وقعة، فقال له صديق له: نستعين بفلان فقال: أحشى أن تبطل صلاتي التي تقدمت هذا الأمر، وقد صليتها، قال صديقه: وأين هذا من هذا؟ قال: لأني قلت في الصلاة: **ث ت ث ت ث ت** فإن استعنتُ بغيره كذبت، والكذب في الصلاة يبطلها، وكذلك الاستعاذة من الشيطان الرجيم لا تكون إلا مع تحقق العداوة، فإذا قبل إشارة الشيطان واستنصحه، فقد كذب قوله، فبطل ذكره»⁽²⁾.

وأما عن الجواب عن الجزء الثاني من السؤال: وهو هل لا بد من تأثير هذه الخواص في كل حال؟ يقال: ليس شرطاً إذا عمل الإنسان كل ما عليه من أسباب أن ينتفع بها ولا بد. وذلك لو كان ما مات أحد تداوى أو استرقى، ولكن لله الحكمة البالغة، وما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن. قال الشيخ عبدالعزيز بن باز: «كثير من الناس لا تنفعه الأسباب ولا الرقية بالقرآن ولا غيره لعدم توافر الشروط، وعدم انتفاء الموانع، ولو كان كل مريض يشفى بالرقية أو بالدواء لم يمت أحد، ولكن الله سبحانه هو الذي بيده الشفاء، فإذا أراد ذلك يستر أسبابه، وإذا لم يشأ ذلك لم تنفعه الأسباب. وقد ثبت عنه **ج** من حديث عائشة **ل** أنه كان إذا اشتكى شيئاً قرأ في كفيه عند النوم سورة **ث أ ب ب ب ب** وسورة: **ث ت ث ت ث ت**، وسورة: **ث ج د د د د** ثلاث مرات، ثم يمسح بهما على ما استطاع من جسده في كل مرة بادئاً برأسه ووجهه وصدرة⁽³⁾. وفي مرض موته كانت عائشة **ل** تقرأ هذه السور الثلاث في يديه ثم تمسح بهما رأسه ووجهه وصدرة؛ رجاء بركتهما، وما حصل فيهما من القراءة، فتوفي **ج** في مرضه ذلك؛ لأن الله سبحانه لم يرد شفاء من ذلك المرض؛ لأنه قد قضى في علمه سبحانه وقدره السابق أنه يموت بمرضه الأخير، وثبت عنه **ج** أنه قال: الشفاء في ثلاث: شربة عسل، أو شرطة محجم، أو كية نار، وما أحب أن أكتوي⁽⁴⁾.

ومعلوم أن كثيراً من الناس قد يعالج بهذه الثلاثة ولا يحصل له الشفاء؛ لأن الله سبحانه لم يقدر له ذلك،

(1) هو النوع السادس والعشرون (معرفة فضائله).

(2) البرهان 437/436/1.

(3) رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب: فضل المعوذات، ح [5016] ص 899.

(4) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الشفاء في ثلاث، ح [5681] ص 1006، وينظر: [5681]، وروى نحوه مطولاً مسلم في صحيحه، باب: لكل داء دواء، واستحباب التداوي، ح [5742] ص 977.

وهو سبحانه الحكم العدل ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن...»⁽¹⁾.

(1) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، جمع محمد الشويعر 62/61/8.

المبحث السادس: بعض الرقى المعاصرة ، أنواعها، وحكمها.

قبل الخوض في هذا المبحث الأخير-المهم-أشير إلى معنى الرقية إشارة سريعة قيل هي (العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة، كالحمى والصرع، وغير ذلك من الآفات) ⁽¹⁾ وقيل هي العزيمة. كما في الصحاح وغيره (العزائم هي الرقى) ⁽²⁾. وعليه فالرقى تأتي بمعنى العوذة وبمعنى العزيمة فالرقية لغة إذاً تشمل ما كان مشروعاً أو ما كان ممنوعاً ⁽³⁾.

وأما الرقية الشرعية

هي ما كان لها أصل في الكتاب والسنة ⁽⁴⁾.

توطئة في غاية الأهمية:

من المعلوم الذي لا يخفى أنه ليس لأحد أن يدين ديناً، أو يشرع شرعاً، أو يحرم حراماً، أو يحل حلالاً ؛ إلا إذا كان من طريق الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى، بل أن كل عمل لم يرد عليه أمره فهو مردود مرفوض، وما أكثر ما أكد القرآن والسنة وسلف الأمة وخلفها على هذا المعنى وبينوه وقرروه.

وأن المطلع على تاريخ الأمة يجد أن سبب دخول البدع في الدين إما لسبب القياس وحسن الظن وإما عن طريق أعداء الإسلام لما رأوا شوكة الإسلام وقوة أهله فأردوا أن يدخلوا فيه ما ليس منه ليضللوا أتباعه ⁽⁵⁾.

يقول الإمام البرهقاري رحمه الله: "واحذر صغار المحدثات من الأمور، فإن صغير البدع يعود حتى يصير كبيراً، وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة، كان أولها صغيراً يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت ديناً يدان بها، فخالف الصراط المستقيم، فخرج من الإسلام" ⁽⁶⁾.

وبناء على ما سبق فإن باب الرقية كباقي أبواب الدين لا يقبل فيها مخالفة الدين أو الشراكيات، وكما قرر سابقاً أن الرقية جزء من خواص القرآن..،

(1) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري 1447/2 ولسان العرب لابن منظور(رقى) والنهاية في غريب الحديث والأثر ص 372.

(2) ينظر: الصحاح (عزم) ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس 308/4 والقاموس المحيط (عزم).

(3) ينظر في التعريف خواص القرآن ل د. تركي الهوبل ص 127.

(4) ينظر: المصدر السابق، وللإستزادة نفس المصدر.

(5) للإستزادة: مفتاح الجنة (لا إله إلا الله) للحافظ محمد بن سلطان المعصومي الخجندي ص 11-17.

(6) شرح السنة للبرهقاري ص 67.

ومن هذا المنطلق فأى رقية ليس لها مستند شرعي تستند إليه فلا يعمل بها .

هذا وقد وجدت أنواع من الرقى المعاصرة بعضها ممنوع مرفوض والمصيبة أنه انتشر وعم وطم بلاؤها ينبغي التحذير منها.

أنواعها وحكمها⁽¹⁾:

١- مسّ جسد المرأة يدها أو جبهتها أو رقبته مباشرة من غير حائل بحجة الضغط والتضييق على ما فيها من الجان خاصة أن مثل هذا اللمس يحصل من الأطباء في المستشفيات، وما هي الضوابط في ذلك؟

الجواب: لا يجوز للراقي مسّ شيء من بدن المرأة التي يرقئها لما في ذلك من الفتنة، وإنما يقرأ عليها بدون مس. وهناك فرق بين عمل الراقي وعمل الطبيب؛ لأن الطبيب قد لا يمكنه العلاج إلا بمس الموضع الذي يريد أن يعالجه، بخلاف الراقي فإن عمله -وهو القراءة والتنفّث- لا يتوقف على اللمس.

٢- وضع أختام كبيرة الحجم مكتوب فيها آيات أو أذكار أو أدعية، منها شيء مخصص للسحر، ومنها ما هو للعين، ومنها ما هو للجان. ثم يغمس بالختم على ماء فيه زعفران، ثم يختم على أوراق تحل بعد ذلك وتشرب:

الجواب: لا يجوز للراقي كتابة الآيات والأدعية الشرعية في أختام على أوراق ليقوم ذلك مقام الكتابة، ثم تغسل تلك الأوراق وتشرب؛ لأن من شرط الرقية الشرعية نية الراقي والمرقي الاستشفاء بكتاب الله حال الكتابة.

٣- شمّ جلد الذئب من قبل المريض بدعوى أنه يُفحص عن وجود جان أو عدمه، إذ أن الجان -بزعمهم- يخاف من الذئب، وينفر منه ويضطرب عند الإحساس بوجوده:

الجواب: استعمال الراقي لجلد الذئب ليشمه المصاب حتى يعرف أنه مصاب بالجنون عملٌ لا يجوز؛ لأنه نوع من الشعوذة والاعتقاد الفاسد، فيجب منعه بتاتاً. وقولهم إن الجنّي يخاف من الذئب خرافة لا أصل لها.

٤- قراءة القرآن أثناء الرقية بمكبر الصوت، أو عبر الهاتف مع بعد المسافة، والقراءة على جمع كبير في آنٍ واحد:

(1) ينظر فيما يذكر من الأنواع الثمانية مطوية عشر مخالقات في الرقية للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ص ٢-٦.

الرئيس: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.

نائب الرئيس: عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

عضو: بكر بن عبدالله أبو زيد

عضو: صالح بن فوزان الفوزان

وللاستزادة يراجع فتاوى علماء البلد الحرام ل د خالد الجريسي ص ١٦٨٧-١٧٢٩.

الجواب: الرقية لابد أن تكون على المريض مباشرة، ولا تكون بواسطة مكبر الصوت ولا بواسطة الهاتف؛ لأن هذا يخالف ما فعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان في الرقية، وقد قال - صلى الله عليه وسلم -: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)⁽¹⁾.

(وللأسف أن الأمر الذي استقر عليه حال الرقاة اليوم: هو فتح عيادات ودور للرقية، وتخصيص أوقات ومواعيد، وساعات خاصة للرجال، وأخرى للنساء، واجتماع النساء في ساعتهم حتى تغص بهن الأماكن والدور، وتزدحم جماعات المرضى والمتمارضين على تلك العيادات، الأمر الذي حمل وأعان الرقاة على عدة أمور مشكلة منها:

- التفرغ والاحتراف والامتهان لهذا الأمر، لما صاحبه من التكسب سواءً بأخذ الأموال على مجرد القراءة، أم بما كان بسبب بيع المياه والزيوت وعسل النحل وغيرها مما سبق لهم القراءة عليه، فاستغنوا بذلك عن الوظائف والأعمال الأخرى.

- إن هذا الواقع قد فتح أو كان سبباً وباباً عظيماً من أبواب الشر والفساد والفتنة التي أفسدت العقائد والأديان، وربما الحياة والدنيا والأبدان.

- وإن أعظم هذه الفتن والشُرور تعلق المرضى والمحتاجين من العامة، ممن لا يميزون بين الحق والباطل، ولا بين السني والبدعي، ولا هم لهم إلا ما هم فيه من أوهام وأمراض بغير الله

- خاصة فيمن يكثر الزحام عليه - من الرقاة - مع مدح الناس له، وانتفاع بعضهم، أو حصول منفعة للبعض وقت القراءة عليهم، فيظن أنها بسبب القراءة، والحقيقة أنها مما قدرها الله تعالى لهم في هذا الوقت، مما أدى إلى الغلو في ذلك القارئ، ولربما عاد الشر والفساد على القارئ نفسه إذا رأى ازدحام الناس عليه، وسمع عن انتفاع البعض بعد زيارته له، أو بما يتلفظ به بعض الجن والشياطين على لسان من به مس أو صرع، فيعلن خوفه وفضعه من هذا القارئ صادقاً أو كاذباً...

- ناهيك عنم يجالس النساء في ساعات متأخرة، ويتلمس مواضع المرض بزعمه ويتحسس تحرك الجن في جسدها، أو يضع يده على رأسها وربما مع التحريك. ومنهم من يطلب من المرأة أن تضع عينها في عينه لا تفارقه بحجة التأثير على الجنى أو تخويفه، أو يضغط بيده على بطنها أو صدرها أو موضع عفتها بحجة التضييق على الجنى وغيره، فضلاً عن تكشف العورات حين اضطراب كثير من النساء وتحركهن بفعل الجن بزعمهم، مما هو من

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، ح(٢٦٩٧) ومسلم في صحيحه، كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، ح(٤٤٩٢).

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على نبيه الأمين محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً، وبعد:

فإن من أهم ما توصلتُ إليه في هذا البحث المهم ما يأتي:

- 1- خواص القرآن الكريم هي تأثير القرآن الكريم، أو بعضه في جلب النفع أو دفع الضرر.
- 2- الصلة وثيقة بين خواص القرآن وفضائله.
- 3- الرقى الشرعية جزء من خواص القرآن.
- 4- في حكم العمل بخواص القرآن هناك من العلماء من يرى التقيد بالكتاب والسنة الثابتة سداً لباب الخرافات والبدع والشركيات، ومنهم من ذهب إلى أنه لا حرج بالعمل بخواص القرآن، وأخذ بالإباحة ما لم يقع في محذور شرعي وكان الدواء مباحاً، وهذا الذي تميل إليه النفس، والله أعلم.
- 5- لتأثير العمل بخواص القرآن أسباب، وضوابط تتوافر في الراقي والمرقي فإذا ما تمت الضوابط وتوفرت الأسباب نفعت بإذن الله. مع التأكيد أن ذلك ليس شرطاً جازماً مؤكداً للنفع، فقد يعمل الإنسان كل ما عليه ولا يتم الشفاء فإن لله الحكمة البالغة، وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.
- 6- هناك أنواع من الرقى انتشرت في هذا الزمن فيها من المخالفات والمحاذير ما بيته العلماء وحذروا منه، فعلى المسلم الاحتياط لدينه والانتباه لما قد يشوب عقيدته.

والله أسأل أن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً.

المصادر والمراجع

1. الإتقان في علوم القرآن للسيوطي، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، المدينة النبوية 1426هـ.
2. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1413هـ.
3. أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، لحافظ الحكمي، تحقيق: أحمد بن علي مدخلي، الرياض، مكتبة الرشد، 1418هـ.
4. إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية، مكتبة عباس أحمد الباز، مكة المكرمة، 1417هـ.
5. البرهان في علوم القرآن للزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، دار الجيل 1408هـ.
6. الجواب الكافي فيمن سأل عن الدواء الشافي، لابن قيم الجوزية، تحقيق: يوسف علي بدوي، مكتبة دار التراث ط(4) 1412هـ.
7. خواص القرآن، دراسة نظرية تطبيقية، للدكتور تركي الهويمل، دار ابن الجوزي ط(1) 1429هـ.
8. زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط(15) 1407هـ.
9. سنن ابن ماجه لابن القزويني، إشراف ومراجعة: صالح آل الشيخ، دار السلام، الرياض ط(1) 1421هـ.
10. سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني، إشراف ومراجعة: صالح آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط(1) 1421هـ.
11. صحيح البخاري، للإمام البخاري، إشراف ومراجعة: صالح آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط(1) 1421هـ.
12. فتاوى علماء البلد الحرام، فتاوى شرعية في مسائل عصرية، للدكتور خالد الجريسي، ط(1) 1426هـ.
13. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، وأخرى بتحقيق: الشيخ عبدالعزيز بن باز، دار أولي النهى، بيروت، لبنان.
14. القول المفيد، لمحمد بن صالح العثيمين، تحقيق: د/سليمان أبا الخيل و د/خالد المشيقح، دار ابن الجوزي، الدمام، ط(1)، 1418هـ.
15. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، للحاحي خليفة، مكتبة المثني، بغداد.
16. مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان.
17. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، لعبد العزيز بن عبد الله بن باز، جمع: الدكتور محمد بن سعد الشويعر، ط(3) 1421هـ، الرياض.
18. مدارج السالكين بين منازل (إياك نعبد وإياك نستعين) لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتب العلمية، ط (7) 1423هـ.
19. مطوية عشر مخالفات في الرقية، للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. الرئيس: الشيخ عبدالعزيز بن باز ونائبه الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ، والعضوين: الشيخ بكر أبو زيد، والشيخ صالح الفوزان، دار الوطن، الرياض.
20. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية.
21. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الكتب العلمية.
22. مفتاح الجنة (لا إله إلا الله) للحافظ محمد بن سلطان المعصومي الخجندي.

23. مفتاح السعادة ومصباح السيادة، لأحمد طاش كبري زادة، تحقيق: كامل كامل البكري وعبدالوهاب أبوالنور، دار الكتب الحديثة، مصر، القاهرة.
24. مقال عن التداوي بالرقى، دراسة فقهية معاصرة للدكتور/ عبود بن علي بن عايض بن درع، نشرت في موقع المسلم، 1429/1/16هـ.
25. هدية العارفين عن أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي، مكتبة المثنى، بيروت، 1955م.